

قرار وزاري

رقم ٢٠١٥/٣٣١

بتمديد إيقاف التصريح

باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦٠٨ بإيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/١٠٧ بتمديد إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

تمدد فترة إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية في منشآت القطاع
الخاص المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦٠٨ المشار إليه لمدة (٦) ستة أشهر أخرى .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من ١ ديسمبر ٢٠١٥ م .

صدر في : ١٤ من صفر ١٤٣٧ هـ

الموافق : ٢٦ من نوفمبر ٢٠١٥ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة